

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٦٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛
وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٢/١٢/٢٧ ؛
وبناء على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضي الأثرية قطعة الأرض البالغ مساحتها (٤٠٠م^٢) الواقعة بالقطعة (٢٨) بحوض المسخوطة والمكفر نمرة (٧) بمحافظة الإسماعيلية والموضحة الحدود والمعالم بالملحوظة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج مساحة ٢٤٠٠ بحوض المسخوطة والمكفر نمرة ٧ بالقطعة ٢٨

بمحافظة الإسماعيلية ، من عداد الأراضي الأثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ و المستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على :

"تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت ثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للآثار " .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة

بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥

لسنة ٢٠١٨ على :

تُشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار

المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية " .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

"تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشؤون الآثار ،

وعلى الأخص الموضوعات الآتية ... ٩ - الموافقة على إخراج أراضي من عداد

الأراضي الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار " .

تقدمت الوحدة المحلية لمركز ومدينة أبو صوير بالإسماعيلية بطلب لإحلال وتجديد المسجد المقام على قطعة أرض داخل تل آثار المسخوطة ، والذي تبين بالمعينة على الطبيعة أنه عبارة عن أطلال وبقايا ميسأة .

تم تشكيل لجنة وجاء بمحضرها المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٥ أن الأرض الواقع عليها المسجد القديم المراد إحلاله وتجديده عبارة عن ٤٠٠م^٢ داخل حوض المسخوطة والمكفر نمرة (٧) بالقطعة رقم (٢٨) بتل آثار المسخوطة المملوك للمجلس الأعلى للآثار .

طلبت الإدارة المركزية للمساحة والأملاك عرض الأمر على اللجنة الدائمة للموافقة على إجراء حفائر بالأرض التي يقع عليها المسجد ، وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٩ على إجراء الحفائر .

جاء بكتاب منطقة آثار الإسماعيلية أن أعمال الحفائر التي بدأت في ٢٠١٨/٨/٢٥ كشفت عن الركن الجنوبي الشرقي لسور القلعة الحربية القديمة من عصر الأسرة ٢٦ ، والبرج الجنوبي الشرقي لسور القلعة وهو الذي يعد كشفًا أثرياً هاماً لما يمثله من إضافة قوية تكشف عن تخطيط القلعة الحربية والأسوار الدفاعية في مصر القديمة مما يعد عنصراً أثرياً وتاريخياً مكملًا للبانوراما التاريخية لتل آثار المسخوطة ومدينة "تكو" القديمة .

ولما كان الموقع القديم للمسجد المراد إحلاله وتجديده يقع فوق البرج الجنوبي الشرقي للقلعة ، فقد انتهت الحفائر إلى طلب الموافقة على تغيير مكان المسجد القديم واختيار موقع بديل لإقامة المسجد عليه .

قررت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها المنعقدة ٢٠١٩/١/٢٩ الموافقة على تكليف المنطقة باختيار المكان البديل وإجراء الحفائر العلمية وإعادة العرض على اللجنة .

تم تحديد الموقع الجديد إلى شمال غرب موقع المسجد القديم بنفس مساحة وأبعاد المسجد القديم ٤٠٠م^٢ (٢٠م × ٢٠م) ، وتم إجراء الحفائر على كامل المسطح وأسفرت عن ظهور مبانٍ من الطوب اللبن في حالة سيئة ، وانتهى المحضر المحرر بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٩ إلى الموافقة على السير في إجراءات إخراج المسطح المشار إليه .

ولذا وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على إخراج مساحة ٤٠٠م^٢ بحوض المسخوطة والمكفر نمرة (٧) بالقطعة (٢٨) بمحافظة الإسماعيلية من عداد الأراضي الأثرية لإقامة المسجد عليه على أن تتحمل الجهة الطالبة كافة نفقات الإخراج والتشغيل والنشر في الجريدة الرسمية .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للفضل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى

مدرسة السلطنة لاسماعيليه

مكتب المراجعة والمسائل

٢٩٦٤ لسنة ٢٠٢٣

كشف إحصائيات لموقع أرض لإقامة مسجد بداخل تل آثار المسخوطة

PT	X	Y
١	٧٢٠٣٣٣,١١٦٤	٨٧١٥٥٧,١٣٣٣
٢	٧٢٠٣٥٣,١١٦٤	٨٧١٥٥٧,١٣٣٣
٣	٧٢٠٣٥٣,١١٦٤	٨٧١٥٧٧,١٣٣٣
٤	٧٢٠٣٣٣,١١٦٤	٨٧١٥٧٧,١٣٣٣

المساحة ٢٤٠٠ م

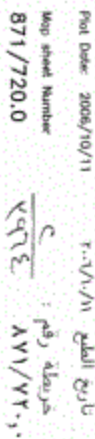
رئيس القسم

رئيس المراجعة
عز الدين

مدير مديرية الشؤون البلدية
٢٩٦٤



٢-٢
٢٩٦٤



$$\frac{0}{1978}$$

علائق کات الی سیم

چند قسم کے علاقے ہیں۔ جن میں سے ایک علاقہ ہے۔

الوارہ = علاقہ ہے

چند قسم کے علاقے ہیں جن میں سے ایک علاقہ ہے۔

الوارہ = علاقہ ہے

چند قسم کے علاقے ہیں جن میں سے ایک علاقہ ہے۔

الوارہ = علاقہ ہے